

منهج الإمام الطبراني في تعليل الأحاديث بالاختلاف خلال كتابه المعجم الأوسط

(Ways of "Malool Hadith" based upon "Ikhtilaf" in the book of Al-Mujamul-Awsat by Imam Al Tabrani)

* نور الحق

باحث بمرحلة الدكتوراه، قسم الحديث الشريف وعلومه، كليةأصول الدين، الجامعة الإسلامية العالمية إسلام آباد.

** الدكتور فتح الرحمن

الدكتور فتح الرحمن قرشي رئيس قسم الحديث وعلومه كليةأصول الدين، الجامعة الإسلامية العالمية إسلام آباد.

ABSTRACT

In order to protect the Hadiths of the Holy Prophet (S.A.W) Allah Almighty had created men who were the symbols of piety and knowledge. Their memories were exemplary. They introduced different fields of knowledge to protect Hadiths from every kind of error, mistake or amalgamation. They had pointed out "Malool Hadith", but sometimes did not give the hidden defect in it. Due to this a difference of opinion among scholars occurred 'that in case of difference between "Mutasil" and "Mursal" Hadeeths, and Marfoo and Mauqoof Hadiths which is to be preferred. Some of the scholars devised rules and regulations and in accordance to these rules resolved every difference of opinion. The researcher among scholars assert that the early scholars did not resolve such a difference of opinion on the basis of rules and regulations but on the basis of pondering over the distinct features of every hadith.

In this paper, I have discussed the ways of "Imam Tabrani" that he too did not use proper rules in his book Al Mujam- ul- Awsat for the resolution of such differences. Rather he used to resolve every difference on the basis of narrators and the essence of the "Hadith". I have explained through examples that at times he prefers "Marfoo" hadith over Mauqoof and vice versa. Sometimes he accepts the additions of "Siqa narrator while at others rejects it.

الحمد لله نحمدہ ونستعينہ ونستغفرہ ونؤمّن به ونتوکل علیہ ونحوذ بالله من شرور أنفسنا
ومن سيّئات أعمالنا، من يهدى الله فلا مضل له، ومن يضلّ فلا هادي له، ونشهد أن لا إله إلا الله
وحده لا شريك له ونشهد أن سيدنا محمدًا عبده ورسوله.

أما بعد: فإن الجهد العظيم الذي بذله الأئمة المتقدمون من علماء علوم الحديث الشريف في
تفتيش الأسانيد، وبيان أحوال الرواية في مصنفاتهم ومسانيدهم، وفي كتب العلل والتاريخ، ولما
كان في الأغلب من صنيعهم عدم التصرّح بالأسباب التي حكموا بها على الأحاديث إلا في بعض
الأحاديث التي تعدّ قليلة إلى جنب ما سكتوا عنه، وإنما كانت تلك القرائن والأسباب قد وقفت في
نفس الناقد حسب.

ولما انقضى عهد الأئمة الجهابذة المتقدمين نحو نهاية المائة الثالثة جاء المؤخرون فحاولوا
استقراء صنيع الأئمة المتقدمين من خلال مصنفاتهم، وحاولوا وضع قواعد في علم مصطلح

ال الحديث يسرون عليها، وكان استقراء الأئمة المتأخرین ظنیاً اجتهادیاً في الأعم الأغلب؛ ودلالة ذلك هو اختلافهم في كثير من أبواب المصطلح وتعریفاته، كاختلافهم في تعریف المنکر والشاذ، بعضهم سوی بينهما، وبعضهم فرق بينهما، وكاختلافهم في قبول زيادة الثقة، أوردها، بعضهم قبلها مطلقاً، وبعضهم ردها مطلقاً، وبعضهم فصل في ذلك، وهلم جرا.

وهذا الاختلاف يدل على كون الاستقراء لم يكن تماماً، وأنه كان اجتهادياً تختلف فيه مناظير العلماء وأراءهم، ولو كان تماماً ثابتاً قائماً على أساس بيته واضحة لا تقبل الشك والجدل لما اختلفت الأقوال إلى هذا الخدفرى واحداً يثبت والأخر ينفي، من نحو تعارض الوصل والإرسال مثلاً، وبعضهم قدم الوصل مطلقاً والآخر قدم الإرسال مطلقاً. ومن هنا تأتي أهمية دراسة مناهج المحدثين في إعلال الأحاديث، ومن هؤلاء المحدثين الإمام أحمد بن سليمان الطبراني الذي اشتهر بمعاجمه الثلاثة، وخاصة معجمه الأوسط يتمثل في جمع الأحاديث الغرائب والفرائد والتنصيص على غرائبها وموضوع التفرد أو المخالفه فيها، فهو يعد مصدراً أساسياً لعمل الحديث.

وقد لخص الحافظ الذهبي وصف هذا الكتاب بقوله: "المعجم الأوسط في ستة مجلدات كبار، على معجم شيوخه؛ يأتي فيه عن كل شيخ بما له من الغرائب والعجائب، فهو نظير كتاب الأفراد للدارقطني، وقال: كان يقول الطبراني: "هذا الكتاب روحى" فإنه تعب عليه، وفيه كل نفيس وعزيز ومنكر".

وقال الحافظ ابن حجر في "النکت": من مظان الأحاديث الأفراد "مسند" أبي بكر البزار، فإنه أكثر فيه من إيراد ذلك وبيانه، وتبعه أبو القاسم الطبراني في "المعجم الأوسط". فهو إذاً من الكتب التي اعتنت بذكر الأحاديث الغرائب، وبيان وجه الغرابة، والاختلاف فيها. فقامت بدراسة منهج الطبراني في إعلال الأحاديث بالاختلاف خلال كتابه المعجم الأوسط، وأسأل الله تعالى أن ينفعني به، وكل من قرأه، ويجعله في ميزان حسناتي يوم القيمة.

قسمت البحث إلى تمهيد وثلاثة مباحث، وخاتمة حسب ما يلي!
التمهيد وهو يشتمل على الأمور الآتية.

تعريف الاختلاف لغة واصطلاحاً، وصور الاختلاف، وحكم الاختلاف
المبحث الأول: منهج الطبراني في إعلال الأحاديث بالاختلاف في الوصل والإرسال
المبحث الثاني: منهج الطبراني في إعلال الأحاديث بالاختلاف في الرفع والوقف
المبحث الثالث: منهج الطبراني في إعلال الأحاديث بالاختلاف في إبدال الإسناد

التمهيد

الاختلاف قضية جوهرية لا يستهان بها في علم علل الحديث. إذ أن المتن الواحد قد يصبح بأسانيد ولا يصح بأخرى، أو يصح من طريق بينما لا يصح من طريق آخر، صحيح بإسناد، منكر بإسناد آخر وهذا اهتم العلماء بهذا البحث، كابن المديني والدارقطني وغيرهما، وكذا الإمام الطبراني قد أورد في معجمه الأوسط هذا كماغير هيتين من الأحاديث التي أعلها بالاختلاف، سواء في الإسناد أو في المتن أو فيهما معاً.

الاختلاف في اللغة

الاختلاف لغة مصدر اختلف، كيأن الخلاف مصدر خالف، والخلاف هو المضاد، وقد خالفه مخالفة وخلافاً، وتحالف الأمران، واختلفا، ولم يتتفقا، وكل مالم يتمساو فقد تحالف واختلف، قال سبحانه وتعالى: "والنخل والزرع مختلفاً كله"٣. سورة الأنعام (١٤١) إذًا: الاختلاف في اللغة ضد الاتفاق، وهو أعم من الضد، قال الراغب الأصفهاني: "الخلاف أعم من الضد، لأن كل ضدين مختلفان، وليس كل مختلفين ضدين"٤. فمثلاً السوداد والبياض ضدان و مختلفان، أما الحمرة والخضراء فمختلفان وليسان ضدين٥.

وأما في الاصطلاح فهو أن يروي الراوي حديثاً على وجه يخالف مارواه الآخر، إسناداً أو متنناً. وقال أبو بكر الكافي: هي أن يروي الرواة عن شيخهم حديثاً ما، بينهم تغایر في سياق إسناده أو متنه^٢.

ثانياً: صور الاختلاف

وهذا يقع بين الرواية في أمور كثيرة غير مخصوصة، وهذا تارة يكون في السنن وتارة يكون في المتن، وصوره كثيرة، لكن أذكر بعض أهم صور الاختلاف في السنن، وهي تعارض الوصل والرسال، وتعارض الوقف مع الرفع، وتعارض في زيادة رجاء في أحد الأسنادين.

صورة تعارض الوصل والإرسال: مثلاً يروي قوم عن تابعي عن صحابي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، وهذا الحديث يرويه غيره عن تابعي عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلًا بدون واسطة الصحابي. صورة تعارض الوقف والرفع: مثلاً يروي قوم عن تابعي عن صحابي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، وهذا الحديث يرويه غيرهم عن تابعي عن صحابي، ولم يرفعه إلى النبي صلى الله عليه وسلم. صورة تعارض في زيادة رجل أحد الإسنادين: مثلاً يروي قوم عن رجل عن تابعي عن صحابي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، وهذا الحديث يرويه غيرهم فزاد في الإسناد جلا.

ثالثاً: حكم الاختلاف

إن المؤخرين من المحدثين كالحاكم والبيهقي وأبن الجوزي، والخطيب، وأبي يعلى، ومن بعدهم، جعلوا ضوابط لحكم التفرد، والاختلاف، واجتهدوا أن يجعلوه تحت كل لیحکم بهما في

كل تفرد واختلاف، واختلفوا فيه، قال بعضهم إذا تعارض الوصل والإرسال فالحكم للمرسل وقيل الحكم للأكثر، وقيل الحكم للأحفظ، سواء كان المخالف واحداً أم جماعة، كما ذكر الحافظ ابن الصلاح رحمه الله في مقدمته، قال: "الحديث الذي رواه بعض الثقات مرسلاً وبعضهم متصلاً اختلف أهل الحديث في أنه ملحق بقول المرسل، ثم ذكر في مثاله حديث لانكاح إبولي" وذكر أقوال العلماء فيه. ثم قال ابن الصلاح: "فالحكم على الأصح في كل ذلك لما زاده الثقة من الوصل والرفع؛ لأنه مثبت وغيره ساكت، ولو كان نافياً فالثبت مقدم عليه، لأنه علم مأخفي عليه"^٧. ونقل عن بعض المتأخرین من أهل الحديث أن زيادة الثقة مقبولة، واستدلوا بقول البخاري حينما سئل عن حديث إسرائيل بن يونس، عن أبي إسحاق، عن أبي بردة، عن أبيه، عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: "لانكاح إبولي؟" فقال: "الزيادة من الثقة مقبولة، وإسرائيل بن يونس ثقة، وإن كان شعبة والثورى أرسله، فإن ذلك لا يضر الحديث"^٨.

قلت: إن البخاري لا يقبل زيادة مطلقاً، كما قال عبد الله بن يوسف الجديع: "والبخاري لا يقبل زيادة الثقة مطلقاً، إنما يعتبر في ذلك قوة الحفظ، فإنه أعلى أخباراً بالاختلاف فيها وإرسالاً، أو رفعاً ووقفاً، ولا يقبل فيها زيادة الوصل أو الرفع، في أمثلة في "التاريخ" وعمل الترمذى"^٩. وأما منهج المتقدمين فظهر لي من دراسته أن مقاييس القبول والرد في مجال التفرد والمخالفة عندهم ليست أحوال الرواية المتمثلة في الثقة والضعف فحسب، بل بتوازن القرائن الدالة على ذلك، ينظرون في كل تفرد ومخالفة، ويختلف الحكم فيه حسب القرائن والمرجحات. كما قال الحافظ ابن حجر: "إن تعليلهم الموصول بالمرسل أو المنقطع، والمرفوع بالوقف أو المقطوع، ليس على إطلاق، بل ذلك دائرة على غلبة الظن بترجيح أحد هما على الآخر بالقرائن التي تحفه".^{١٠}

وقد جزم الحافظ العلائي فقال: "كلام الأئمة المتقدمين في هذا الفن كعبد الرحمن بن مهدي، ويجيى بن سعيد القطان وأحمد بن حنبل والبخاري وأمثالهم يقتضي أنهم لا يحكمون في هذه المسألة بحكم كلي بل عملهم في ذلك دائرة مع الترجيح بالنسبة إلى ما يقوى عند أحدهم في كل حديث".^{١١}

وخلالصة أقوال العلماء كما ذكره الجديع، قال: "والراجح المحرر في هذا من بين مذاهبهم، القول: زيادة الثقة للوصل في موضع الإرسال، أو الرفع في موضع الوقف، أو الواسطة في موضع العنونة، مقبولة، ما حفظت فيها اعتبارين: الأول: أن يكون الراوي ثقة ضابطاً، لا يذكر بلين في حفظه. والثاني: أن يبرأ من قيام خجنة على خطئه فيما زاد".^{١٢}

المبحث الأول: منهج الطبراني في إعلال الأحاديث بالاختلاف في الوصل والإرسال

الوصل هنا بمعنى الاتصال، والاتصال أول شرط من شروط صحة الحديث، واتصال الإسناد: هو أن يكون كل واحد من رواته قد سمعه من فوقه حتى ينتهي إلى منتهاه.^{١٣}

وأما الإرسال في اللغة بمعنى الإطلاق، تقول أرسلت الغنم، أي أطلقتها^{١٤}، وقال تعالى: ((إنا أرسلنا الشياطين على الكافرين))^{١٥} فكان المرسل أطلق الإسناد ولم يقيده بجميع رواته.

والحاديـث المرسل هو: ما رواه التـابـعي عن رسول الله صـلـى الله عـلـيهـ وـسـلـمـ، مما سـمعـهـ منـ غيرـهـ.^{١٦}

حـكـمـ الـاـخـلـافـ فـيـ الـوـصـلـ وـالـإـرـسـالـ

اختلفـتـ أـقوـالـ الـعـلـمـاءـ فـيـ تـعـارـضـ الـوـصـلـ وـالـإـرـسـالـ، فـمـنـهـمـ مـنـ يـرـجـحـ الـوـصـلـ، وـمـنـهـمـ مـنـ يـرـجـحـ الـرـسـلـ، وـتـوـقـفـ فـيـهـ الـأـخـرـونـ، وـمـذـاهـبـ الـعـلـمـاءـ فـيـهـ كـمـاـيـلـ:

- ١ـ أنـ الـحـكـمـ لـلـرـسـلـ بـإـطـلاقـ، وـهـذـاـمـذـهـبـ أـكـثـرـ أـهـلـ الـحـدـيـثـ^{١٧}
- ٢ـ أنـ الـحـكـمـ لـلـأـكـثـرـ، وـهـذـاـقـالـ بـعـضـ أـهـلـ الـحـدـيـثـ^{١٨}
- ٣ـ أنـ الـحـكـمـ لـلـأـحـفـظـ، وـهـذـاـقـالـ بـعـضـ أـهـلـ الـحـدـيـثـ،^{١٩} وـهـوـ ظـاهـرـ مـذـهـبـ الـإـمـامـ أـحـمـدـ.^{٢٠}
- ٤ـ أنـ الـحـكـمـ لـلـمـوـصـلـ بـإـطـلاقـ، لـأـنـهـ مـنـ بـابـ زـيـادـةـ الـثـقـاتـ، وـهـذـاـ مـذـهـبـ الـفـقـهـاءـ وـالـأـصـولـيـنـ.^{٢١}
- ٥ـ أنـ يـنـظـرـ فـيـ الـقـرـائـنـ الـمـتـحـفـةـ بـالـحـدـيـثـ إـسـنـادـاًـ، وـمـتـنـاًـ، وـهـوـ الـمـفـهـومـ مـنـ كـلـامـ الـإـمـامـ الـبـخـارـيـ، وـابـنـ الصـلـاحـ رـحـمـهـ اللـهـ، وـغـيرـهـمـ مـنـ الـأـئـمـةـ الـمـحـقـقـينـ، مـنـ الـمـتـقـدـمـينـ وـالـمـتـأـخـرـينـ، وـاخـتـارـهـ الـإـمـامـ الطـبـرـانـيـ رـحـمـهـ اللـهـ كـمـاـيـظـهـرـ مـنـ صـنـيـعـهـ فـيـ كـتـابـ الـمـعـجمـ الـأـوـسـطـ.

مـثالـ تـرـجـيـحـ الـمـوـصـلـ عـلـىـ الـرـسـلـ

قالـ الـإـمـامـ الـطـبـرـانـيـ: حـدـثـنـاـ أـبـوـ زـيـدـ أـحـمـدـ بـنـ عـبـدـ الرـحـيمـ بـنـ زـيـدـ الـحـوـطـيـ قـالـ: نـاـ أـبـوـ الـمـغـيـرـةـ قـالـ: نـاـ الـأـوـزـاعـيـ قـالـ: حـدـثـنـيـ هـشـامـ بـنـ عـرـوـةـ، عـنـ أـبـيـهـ، عـنـ عـبـدـ اللـهـ بـنـ عـمـرـ وـقـالـ: قـالـ رـسـولـ اللـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ: «إـنـ اللـهـ لـاـ يـقـبـضـ الـعـلـمـ اـنـتـزـاعـاـ يـتـزـعـهـ مـنـ النـاسـ، وـلـكـنـ يـقـبـضـ الـعـلـمـ بـقـبـضـ الـعـلـمـاءـ، حـتـىـ إـذـ الـمـبـيـقـ عـالـمـ اـتـخـذـ النـاسـ رـوـوـسـاـ جـهـاـلاـ، فـسـئـلـوـاـ، فـأـفـتوـبـغـيـرـ عـلـمـ، فـضـلـوـاـ وـأـضـلـوـاـ». فـعـلـقـ عـلـيـهـ الـطـبـرـانـيـ قـالـ: كـذـاـ حـدـثـنـاـ أـبـوـ زـيـدـ بـهـذـاـ الـحـدـيـثـ مـتـصـلـ إـسـنـادـ، عـنـ عـبـدـ اللـهـ بـنـ عـمـرـ وـحـدـثـنـاـ أـحـمـدـ بـنـ عـبـدـ الـوـهـابـ بـنـ نـجـدـةـ قـالـ: نـاـ أـبـوـ الـمـغـيـرـةـ قـالـ: نـاـ الـأـوـزـاعـيـ، عـنـ هـشـامـ بـنـ عـرـوـةـ، عـنـ أـبـيـهـ، عـنـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ، وـلـمـ يـذـكـرـ فـيـ إـسـنـادـ: عـبـدـ اللـهـ بـنـ عـمـرـ.^{٢٢}

قـلـتـ: روـيـ هـذـاـ الـحـدـيـثـ أـبـوـ الـمـغـيـرـةـ، وـاـخـتـلـفـ عـنـهـ؛ فـرـوـاهـ أـبـوـ زـيـدـ الـحـوـطـيـ قـالـ: نـاـ أـبـوـ الـمـغـيـرـةـ قـالـ: نـاـ الـأـوـزـاعـيـ قـالـ: حـدـثـنـيـ هـشـامـ بـنـ عـرـوـةـ، عـنـ أـبـيـهـ، عـنـ عـبـدـ اللـهـ بـنـ عـمـرـ، مـتـصـلـ إـسـنـادـ. وـرـوـاهـ أـحـمـدـ بـنـ عـبـدـ الـوـهـابـ عـنـ أـبـيـ الـمـغـيـرـةـ عـنـ الـأـوـزـاعـيـ عـنـ هـشـامـ بـنـ عـرـوـةـ، عـنـ أـبـيـهـ مـرـسـلاـ. وـيـعـرـفـ مـنـ صـنـيـعـ الـطـبـرـانـيـ أـنـ يـرـجـحـ الـمـوـصـلـ، لـكـنـ لـمـ لـاـ ذـيـرـ جـعـ الـمـوـصـلـ هـلـ عـنـدـهـ قـاعـدـةـ كـلـيـةـ فـيـ هـذـاـ؟ هـلـ رـجـحـهـ مـنـ أـجـلـ زـيـادـةـ الـنـفـقـةـ؟ هـلـ قـبـلـهـ مـنـ أـجـلـ الرـاوـيـ الـنـفـقـةـ، فـحـسـبـ؟ فـظـهـرـلـيـ مـنـ الـدـرـاسـةـ، أـنـ أـبـاـ زـيـدـ الـحـوـطـيـ هـوـ أـحـمـدـ بـنـ عـبـدـ الرـحـيمـ بـنـ بـيـزـيدـ بـنـ فـضـيـلـ أـبـوـ زـيـدـ وـقـيلـ أـبـوـ عـبـدـ اللـهـ الشـامـيـ. قـالـ اـبـنـ القـطـانـ: لـاـ يـعـرـفـ حـالـهـ.^{٢٣} وـقـالـ الـذـهـبـيـ: "الـمـحـدـثـ، كـانـ حـيـاسـنـةـ تـسـعـ وـسـبـعينـ وـمـائـيـنـ".^{٢٤} وـقـالـ أـبـوـ الطـيـبـ نـاـيـفـ بـنـ صـلـاحـ: صـدـوقـ.^{٢٥}

وأما أحمد بن عبد الوهاب ثقة، قال الحوزي: كان ثقة صدوقا^{٢٦}. وقال الحافظ ابن حجر: صدوق^{٢٧}. فعرف أن أبا زيدا الحوطى أدنى درجة من أحمد بن عبد الوهاب ومع ذلك رجح الطبراني روایته الموصول، لأن روایته يوافق روایة الناس (مالك^{٢٨}، جریر^{٢٩}، يحيى بن سعيد^{٣٠}، محمد بن بشر^{٣١}، وشعيب بن إسحاق^{٣٢}، وعبدة بن سليمان^{٣٣} عن هشام)، في اتصال الإسناد. وأحمد بن عبد الوهاب وإن كان أعلى درجة من أبي زيد، لكن روایته يخالف هؤلاء الكبار.

مثال ترجيح المرسل على الموصول

قال الإمام الطبراني: حدثنا أحمد بن إسحاق بن واضح العسال المصري قال: ناس عبيد بن أبي مريم قال: نا محمد بن جعفر بن أبي كثير، عن موسى بن عقبة، عن أبي إسحاق، عن عامر الشعبي، قال: سألت عبد الله بن عباس، وعبد الله بن عمر: كيف كانت صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم بالليلة؟ فقالا: «ثلاث عشرة: ثمان، ويوتر بثلاث، وركعتين بعد الفجر». «

فعلق عليه الطبراني فقال: «جوده موسى بن عقبة، فرواه متصلًا عن ابن عمر وابن عباس. ورواه شريك: عن أبي إسحاق، فلم يصله^{٣٤}. ثم ذكر الإسناد المرسل مارواه شريك، قال: «حدثنا محمد بن النضر الأزدي قال: ناشئه بن عباد العبدى قال: ناشئه شريك، عن أبي إسحاق. عن عامر الشعبي قال: قدمت المدينة، فسألت عن صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم بالليل؟ فأجمعوا على «ثلاث عشرة، منها الوتر، وركعتين قبل الفجر». قلت: روى هذا الحديث أبو إسحاق السعبي عن الشعبي، واختلف عنه؛ فرواه محمد بن جعفر عن موسى بن عقبة عن أبي إسحاق متصلًا، وخالفه شريك فرواه عن أبي إسحاق عن الشعبي مرسلًا، وتتابعه شعبة، كما أخرجه النسائي في السنن الكبرى (409)، و(1358) من طريق شعبة عن أبي إسحاق عن الشعبي مرسلًا.

وشعبة من أثبت أصحاب أبي إسحاق، قال ابن أبي حاتم: حدثنا صالح بن أحمد بن حنبل نا على - يعني ابن المديني - قال سمعت معاذًا - يعني ابن معاذ - وقيل له: أي أصحاب أبي إسحاق أثبت؟ قال: شعبة وسفيان، ثم سكت. وقال أبو زرعة: أثبت أصحاب أبي إسحاق الثوري وشعبة واسراءيل، ومن بينهم الثوري أحب إلى، كان الثوري أحفظ من شعبة في إسناد الحديث وفي منه^{٣٥}. وشريك القاضي قال فيه ابن حجر: صدوق يخطئ كثيرة، تغير حفظه منذ ولد القضاء بالكوفة، وكان عادلاً، فاضلاً، عابداً^{٣٦}، لكن متابعة شعبة يقوى أنه لم يخطئ. وموسى بن عقبة ثقة، كما ذكرت دراسته، لكنه لم يتبعه أحد.

قلت: يعرف من هذا أن الإمام الطبراني رجح روایة شريك القاضي المرسلة من أجل متابعة شعبة، وكذا عرف أن الطبراني ليس عنده قاعدة كلية لترجح الموصول على المرسل أو لعكسه، بل ينظر في كل حديث ويعامل معه حسب حاله من القرائن.

المبحث الثاني: منهج الطبراني في إعلال الأحاديث بالاختلاف في الرفع والوقف

إن الاختلاف في بعض الأحاديث من حيث الرفع والوقف من المسائل المهمة التي يدور عليها تعلييل الحديث، فأولاً أقوم أنا بتعريف الرفع والوقف لغة واصطلاحاً، ثم أذكر حكمها عند الاختلاف والتعارض.

الرَّفْعُ: مصدر لل فعل رفع، وهو مصدر بمعنى المفعول، أي: مرفوع، والمرفوع: هو ما أضيف إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم خاصة.

الوَقْفُ: مصدر لل فعل وقف وهو مصدر بمعنى المفعول، والموقف: هو ما يروى عن الصحابة من أقوالهم، أو أفعالهم ونحوها في قولهم ولا يتجاوز به إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم.

حكم الاختلاف في الرفع والوقف

إن المحدثين إذا وجدوا حديثاً رواه مرفوعاً إلى النبي صلى الله عليه وسلم، ثم نجد الحديث عينه قد روى عن الصحابي نفسه موقوفاً عليه، فاختلاف فيه المحدثون، فمنهم من يرجح الرفع للحفظ، لاحتمال كون الوقف خطأ والصواب الرفع، ومنهم من يرجح الوقف لعلة النسيان، أو غيره، لاحتمال كون المرفوع خطأً من بعض الرواية والصواب الوقف، ومنهم من يرجح بمرجحات، ومذاهب العلماء في ذلك كما يلي!

المذهب الأول: أن الحكم للرفع؛ لأن راويه مثبت، وغيره ساكت، والمثبت مقدم على ساكت ونافي، لأنه علم ما خفي، كما قال ابن الصلاح: الحكم للرفع؛ لأن راويه مثبت وغيره ساكت، ولو كان نافياً فالثبت مقدم عليه، لأنه علم ما خفي عليه^{٣٧}. وقال العراقي: "الصحيح الذي عليه الجمهور أن الرأوي إذا روى الحديث مرفوعاً موقوفاً فالحكم للرفع، لأن معة في حالة الرفع زيادة"^{٣٨}.

المذهب الثاني: الحكم للوقف، لأن متيقن، ولأن الرافع ربما تبع العادة، وسلك الجادة^{٣٩}، وإليه ذهب أكثر أهل الحديث^{٤٠}.

المذهب الثالث: الحكم للأكثر، هو الذي عليه العمل عند المحدثين، لأن رواية الجمع إذا كانوا اثنتان أقرب للصواب، لذا قال ابن المبارك: "الحافظ عن ابن شهاب ثلاثة: مالك وعمرو وابن عبيدة، فإذا اجتمع اثنان على قول أحذن به، وتركتا قول الآخر"^{٤١}.

وأما مذهب الطبراني رحمه الله فهو مشى منهج المتقدمين في مجال المخالفة، ليس عنده قاعدة كلية لترجمي الموقف على المرفوع، أو ترجيح المرفوع على الموقف ويظهر هذا من صنيعه في كتابه المعجم الأوسط.

مثال ترجيح الموقف على المرفوع

قال الطبراني: حدثنا محمد بن أحمد بن أبي خثيم قال: نا الوليد بن شجاع قال: ناسعيد بن الفضل القرشي، ناسعيد بن إيس الجريري، عن أبي عبد الله العنزي، عن معقل بن يسار قال: قال

منهج الإمام الطبراني في تعليل الأحاديث بالاختلاف خلال كتابه المعجم الأوسط

رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من اشتري رقبة ليعتقها، فلا يشرط لأهلها العتق، فإنه عقدة من الرق»^٤. قال الطبراني: لم يرفع هذا الحديث عن سعيد الجريري إلا سعيد بن الفضل» ورواه يزيد بن زريع، وخالد الطحان وغيرهما: عن سعيد الجريري موقوفا على معقل بن يسار^{٤٣}. هذا الحديث رواه سعيد بن الفضل عن سعيد الجريري عن أبي عبد الله العتزي عن معقل بن يسار عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. (مرفوعاً) كما أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط هذا برقم ٥٣٦٤.

ورواه الثوري عن سعيد الجريري موقوفا على معقل بن يسار، كما أخرجه عبد الرزاق في مصنفه (١٦٨٥٣)، وتابعه ابن عية، كما أخرجه ابن أبي شيبة (٢٠٧٨١)، وكذا تابعهما يزيد بن زريع، وخالد بن الطحان كما ذكرهما الطبراني في الأوسط هذا.

فأعلى الإمام الطبراني الطريق المرفوع مع أن فيه زيادة، لكن لماذا أعلمه؟ هل عنده قاعدة كلية؟ لا بل هو ينظر في كل حديث حسب حاله، فأعلاه هذامن أجل تفرد سعيد بن الفضل، لأنه تفرد به، ولم يتبعه أحد، وهو منكر الحديث، كما قال أبو حاتم: «ليس بالقوى، منكر الحديث»^{٤٤}، ومع ذلك خالف من هم أوثق منه وأكثر عدداً، وهم سفيان الثوري، وابن عية، ويزيد بن زريع، وخالد بن الطحان.

المبحث الثالث: منهج الطبراني في إعلال الأحاديث بالاختلاف في إيدال الإسناد

إن الاختلاف في إيدال الإسناد من أهم أنواع العلل والاضطراب، ويشرط فيه اتحاد المخرج، إذ لو اختلف المخرج لم يكن هناك اختلافاً بين الرواة، قال ابن الصلاح في المضطرب: «هو الذي تختلف الرواية فيه فيرويه بعضهم على وجهه وبعضهم على وجه آخر مخالف له»^{٤٥}. وقال ابن الترمذاني: «إنه اتعلل رواية برؤياه إذا ظهر اتحاد الحديث»^{٤٦}. وهذا الاختلاف له صور كثيرة، لكن أكفي بصورة واحدة ليتبين بها منهج الطبراني، ولم يتعجب به القاري

مثال الاختلاف بإدخال راوٍ في السنن

قال الطبراني: حدثنا أحمد بن محمد بن يحيى قال: حدثني أبي، عن أبيه قال: حدثني محمد بن الوليد الزبيدي^{٤٧}، أنه سمع النعمان بن المنذر^{٤٨} يحدث، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «يبعث الناس يوم القيمة حفاة عراة غرلا» فقالت عائشة: فكيف بالسوءات؟ قال: «لكل امرئ منهم يومئذ شأن يغنى عنه». قال الطبراني: لم يدخل بين الزهري والزبيدي أحد من روى هذا الحديث عن الزبيدي: النعمان إلا يحيى بن حمزة، تفرد به: ولده عنه. هذا الحديث رواه الزهري عن عروة، واختلف عن عروة، فرواه بقية عن الزبيدي عن الزهري بدون زيادة رجل بين الزبيدي والزهري، كما أخرجه الإمام أحمد (٢٤٥٨٨) عن يزيد بن عبد ربه عن بقية. والنمسائي في السنن رقم (٢٠٨٣) عن عمرو بن عثمان بن سعيد بن كثير عن بقية. والطبراني في مسند الشاميين (١٧٤٧) من طريق حيوة بن شريح عن بقية. والحاكم (٨٦٨٤) من طريق أبي عتبة عن بقية.

ورواه يحيى بن حمزة عن الزبيدي عن النعمان بن المنذر عن الزهري، فادخل رجلاً بين الزهري والزبيدي، كما أخرجه الطبراني في مسنده الشامي (1253) قال: حدثنا أحمد بن محمد بن يحيى، حدثني أبي، عن أبيه، حدثني محمد بن الوليد، أنه سمع النعمان بن المنذر، يحدث عن الزهري، عن عروة، عن عائشة. ولم يروه عن يحيى بن حمزة إلا ولده محمد بن يحيى وهو ثقة في نفسه، لكن روایة ابنه عنه فلم يقبله العلماء، قال ابن حبان: "هو ثقة في نفسه يتقى من حديثه ما رواه عنه أحمد بن محمد بن يحيى بن حمزة وأخوه عبد فإنهما كانا يدخلان عليه كل شيءٍ"^{٤٩}. وأحمد بن محمد تفرد عن أبيه لم يتبعه أحدٌ. وخالفه بقية بن الوليد، وتفرده، ثم روى عنه الناس، وهو ثقة فيها سمعه من الثقات، قال ابن سعد: كان بقية ثقة في الرواية عن الثقات، ضعيفاً في روايته عن غير الثقات^{٥٠}. وقال أحمد العجلي: ثقة عن المعروفين، فإذا روى عن مجھول، فليس بشيء^{٥١}. وقال أبو علي الحسين بن علي: سألت أبا عبد الرحمن النسائي، وكان من أئمة المسلمين، قلت: ما تقول في بقية؟ قال: إن قال أخبرنا أو حدثنا فهو ثقة، وإن قال: عن، فلا يؤخذ عنه، لا يدرى من أخذه^{٥٢}. فرجح الطبراني رواية بقية بن الوليد عن الزبيدي عن الزهري مع أن بقية مدلس، لكن في هذا الإسناد هو صرح بالتحديث، ورواه عن الزبيدي وهو ثقة معروفة، فقبله الإمام الطبراني. وأما رواية يحيى بن حمزة مع أن فيه زيادة في رجل، ويحيى ثقة، لكن أعلمه الطبراني من أجل تفرد محمد بن يحيى، لأن رواية ابنه أحمد بن محمد عنه لم يقبله العلماء.

خاتمة البحث وفيها أهم التنتائج

عظم اهتمام الأئمة النقاد من علوم الحديث في تفتيش الأسانيد، وكشف العلل. مكانة الإمام الطبراني فقد كانت له يد طولى في علم علل الحديث.

إن الاختلاف في أسانيد الحديث من أهم الأبواب التي يدور عليه تعليل الحديث. وصورة الاختلاف في أسانيد الحديث هي: تعارض الوصل والإرسال، وتعارض الرفع والوقف، وتعارض الانقطاع والاتصال، وتغيير الأسناد بإبدال الصحابي أو غيره من رواة الإسناد. إن المتقدمين لا يقبلون الزيادة من الثقة مطلقاً، ولا يردونها، بل ينظرون في كل زيادة حسب القرائن. ليس عند المتقدمين مقياس واضح القبول والرد في الاختلاف بين طرق الحديث. إن الإمام الطبراني رحمه الله اختار منهج المتقدمين في الترجيح عند الاختلاف بين طرق الحديث.

الهوامش

- ١ الذهبي، تذكرة الحفاظ ، تحقيق عبد الرحمن بن يحيى، دار إحياء التراث العربي بيروت، الطبعة ١٣٧٤ هـ . (٩١٢/٣)
- ٢ أحمد بن حجر العسقلاني، النكت على كتاب ابن الصلاح، تحقيق: ربيع بن هادي عمير المدخلية، دار الإمام أحمد القاهرة، ط. الأولى ١٤٣٢ هـ . (٧٠٨/٢)
- ٣ ابن منظور ، لسان العرب ، دار صادر- بيروت- (١٩٢ - ١٨١)
- ٤ الراغب الأصفهاني، مفردات القرآن، ط. ٢، دار القلم، دمشق ص (٢٩٤)
- ٥ أدب الاختلاف في مسائل العلم والدين لعوامة محمد، دار البشائر، بيروت، ط. ٢، ١٩٩٨ م ص (٨)
- ٦ أبي بكر الكافي، منهاج الإمام البخاري في تصحيح الأحاديث وتعليقها ، دار ابن حزم بيروت، (٢٥٩/١) مقدمة ابن الصلاح، دار الكتب العلمية بيروت - ص (٧١)
- ٧ سنن الكبرى للبيهقي، دار المعرفة، بيروت- (١٧٥/٧)
- ٨ عبد الله بن يوسف الجديع، تحرير علوم الحديث ، الناشر: مؤسسة الريان للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت
- ٩ - لبنان الطبعة: الأولى، ١٤٤٤ هـ . (٦٨٧/٢)
- ١٠ ربيع بن هادي عمير المدخلية، النكت لا بن حجر، ت: ، الناشر: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، الطبعة: الأولى، ١٤٠٤ هـ . (١٩٨٤/١) م (٧٤٦/٢)
- ١١ توضيح الأفكار لمعاني تنقية الأظفار لمحمد بن إسماعيل المعروف بالأمير، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت- . Lebanon الطبعة: الأولى ١٤١٧ هـ . (١٩٩٧/١) (٣١٢/١)
- ١٢ تحرير علوم الحديث (٦٨٩/٢)
- ١٣ المراجع السابق.
- ١٤ لسان العرب (٢٨٦/١١)
- ١٥ سورة مریم (١٩)
- ١٦ جامع التحصیل للعلائی، تحقيق: حمید عبد المجید السلفی عالم الکتب بیروت، الطبعة الثالثة ١٤٢٦ م.ص (٢٩)
- ١٧ الكفاية في علم الروایة للخطیب، مطبعة السعادۃ مصر، الطبعة الأولى. (٤٩٩/٢)
- ١٨ مقدمة ابن الصلاح ص (٨٣)، والکفاية للخطیب (٤٩٩/٢)
- ١٩ نفس المرجع السابق
- ٢٠ شرح علل الترمذی لابن رجب، تحقيق همام، مکتبة الرشد الرياض، ط. الرابعة ١٤٢٦ هـ . (٥٩/٢)
- ٢١ الكفاية للخطیب (٤٩٩/٢)
- ٢٢ المعجم الأوسط للإمام الطبراني، تحقيق طارق عوض الله وعبد المحسن بن ابراهيم الحسيني دار الحرمین القاهرة، الطبعة الأولى ١٤١٥ هـ . (١٩٩٥ م. حدیث رقم (٥٥))
- ٢٣ بيان الوهم والإيهام الواقعين في كتب الأحكام لعلي بن محمد الكتامي الحميري الفاسي، تحقيق د. الحسين آيت سعید دار طبیة الیاض، الطبعة الأولى ١٤١٨ هـ . (١١٤/٣)
- ٢٤ سیر أعلام النبلاء للذهبي، الناشر: دار الحديث- القاهرة، الطبعة: ١٤٢٧ هـ . (٢٠٠٦ م ١٥٣/١٣)
- ٢٥ إرشاد القاصي والداني إلى تراجم شيوخ الطبراني لأبي الطيب نايف بن صلاح ، دار الکيان الرياض، (١٢٧/١) رقم ١ (٢٦)
- ٢٦ سؤالات الحافظ لسلفي لخميں الحوزی دار النشر: دار الفكر - دمشق، الطبعة: الأولى، ١٤٠٣ هـ ص ٥٨
- ٢٧ تقریب التهذیب لابن حجر العسقلانی، دار العاصمه الرياض، ط: الثانية ١٤٢٣ هـ . (٧٣)
- ٢٨ آخرجه البخاری في صحيحه، الناشر: دار طوق النجاة الطبعة: الأولى ١٤٢٢ هـ رقم الحديث (١٠٠)
- ٢٩ أخرج مسلم في صحيحه، تحقيق محمد فواد الباقی، دار احیاء التراث العربي، بيروت. رقم الحديث (١٣) - ٢٦٧٣

- ٣٠ أخرجه النسائي في السنن الكبرى، الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت، رقم الحديث (٥٨٧٦)
- ٣١ نفس المرجع.
- ٣٢ نفس المرجع السابق.
- ٣٣ أخرجه الترمذى (٢٦٥٢)
- ٣٤ المعجم الأوسط للطبراني حديث رقم (١٦٢)
- ٣٥ أنظر الجرح والتعديل لابن أبي حاتم مجلس دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الدكن الهند، (٦٦/١) تقرير التهذيب (٣٦٧/٢)
- ٣٦ فتح المغثث شرح ألفية الحديث شمس الدين محمد بن عبد الرحمن السخاوي، دار الكتب العلمية بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٤ هـ - ١٩٩٣ م، (٢١٩/١)
- ٣٧ النكت الوفية بما في شرح الفية لبرهان الدين إبراهيم بن عمر البقاعي، ط: ماهر ياسين، ط: مكتبة الرشد، (٤٣١/١)
- ٣٨ النكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر، دار الإمام أحمد القاهرة، ط. الأولى ١٤٣٢ هـ - (٦١٠/٢)
- ٣٩ الكفاية للخطيب (٤١١)، وعلوم الحديث لابن الصلاح (٢٢٩)
- ٤٠ فتح المغثث (١٦٨/١)
- ٤١ المعجم الأوسط ٥٣٦
- ٤٢ المعجم الأوسط نفس المرجع.
- ٤٣ الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٤٥٥/٤)
- ٤٤ علوم الحديث (٢٦٩)
- ٤٥ الجوهر النقي في الرد على البيهقي لابن التكمازي، دار الفكر، (٢٧٩/١)
- ٤٦ قال ابن حجر: ثقة ثبت من كبار أصحاب الزهرى. تقرير (٦٣٧٢)
- ٤٧ هو النعمان ابن المنذر الغساني أبو الوزير الدمشقى صدوق رمى بالقدر. تقرير التهذيب (٧١٦٤)
- ٤٨ الثقات لابن حبان، مجلس دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الدكن رقم الحديث (١٥٢٥٣)
- ٤٩ الطبقات الكبرى لابن سعد، ط: دار صادر (٤٦٩/٧)
- ٥٠ الثقات للعجلبي، ط: دار البارز، رقم (١٦٠)
- ٥١ تاريخ بغداد للخطيب البغدادي، دار الكتب العلمية بيروت. (٣٥١٤ رقم ٦٢٣/٧)
- ٥٢

الله تعالى کا محبوب بندہ

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْعَبْدَ التَّقِيَّ الْغَنِيَّ الْخَفِيَّ۔

(رسول اکرم ﷺ نے ارشاد فرمایا: بے شک اللہ تعالیٰ ایسے بندے کو پسند کرتا ہے جو پر ہیز گار، گنام اور لوگوں سے بے نیاز ہو)۔

(جامع الصحیح المسلم: ۲۹۶۵)